

3339 - حكم من زور ورقة زواج لكي يأخذ الزوجة الثانية - نور

على الدرب

صالح اللحيدان

من دولة خارج المملكة يقول تزوج من غير اخبار اهله لانه تزوج من الاولى لرغبة ابيه المشككة ان زواجه بقريته على الطريقة الشرعية الا انه اتى بورقة العزوبة تزويرا. لان القانون الجديد في بلدهم لا يسمح للرجل التزوج من الثانية الا - [00:00:00](#) بموافقة زوجته الاولى فاتى بورقة تثبت انه عزوبي وهو لا يريد حاليا انطلاق من الاولى وليس لديه مصاريف الطلاق. علما انه سافر للعيش وهو لا يعاشر الاولى ولا يجلس معها - [00:00:19](#) وهو يقول هي تختار لانه لا يريد طردها علما ان امر الزواج لا يعلمها اهله لتفادي المشاكل مع ابيه. هل الزواج صحيح بورقة العزوبة المزورة وهل عليه شيء الان احسن الله اليكم - [00:00:32](#) لا شك ان تحريم ما احله الله جل وعلا على العباد ظلم للعباد وجور ممن يتولى هذا الامر الله احكم الحاكمين ما اباح امرا الا وفيه مصلحة البشر ولا حرم شيئا الا وفي تحريمه سعادتهم - [00:00:44](#) ولكن المسلمين مزيد تبعيتهم لغير المسلمين صاروا يتقربون الى الكفار بالاخذ بمنهج الكفار في بعض الامور الزواج الطلاق السلطة يسنون قوانين يطبقونها على من يخالف اوامرهم في هذا الشأن - [00:01:03](#) ونسأل الله اللطف وان يغير الحال السيئة بحال حسنة اما قولك انك اخذت الشهادة عذوبة ولست باعزب هي اثم تستغفر الله منه وهي لا تحرم الحلال املك اياها بانك غير متزوج - [00:01:38](#) كما لا ترتب طلاقا لا يترتب عليه طلاق الاولى لانها لم يقصد بها الطلاق وانما قصد بها اجتياز العقبة التي وضعت في سبيل من اراد ان يتزوج الله اباه وانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع - [00:01:59](#) فلا يحل لاحد ان يحرم على الناس هذا الزواج لكن الانسان عليه ان يمنع نفسه اذا عرف علم انه لن يعدل ان خفتم الا تعدلوا فواحدة - [00:02:22](#)